مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الآداب والعلوم الإنسانية، م ٣٢ ع ٤، ص ص: ٤٩ – ٧٨ (٢٠٢٤م)
DOI:10.4197/Art.32-4.3

صفات الفتاة المؤمنة في ضوء حديث القرآن عن فتاتي مدين في سورة القصص

محمد إبراهيم عبد الحليم محمد* وشريفة بنت أحمد بن مبارك الغامدي

أستاذ مشارك، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، الدمام، المملكة العربية السعودية

* mimohamed@iau.edu.sa

المستخلص. أهمية البحث تكمن في تأصيل معالجة القضايا الاجتماعية من خلال القرآن الكريم. وأثر صفات الفتاة المؤمنة الصالحة في تطور المجتمع ورقيه. ويهدف البحث إلى بيان الضوابط الشرعية التي تضبط علاقة المرأة بالمجتمع، والأسس التي تقوم عليها. وقد انتظم البحث ثلاث صفات للفتاة المؤمنة؛ الصفة الأولى: القيام بالأعمال والمهام، مع الالتزام بالضوابط الشرعية. الصفة الثانية: الانخراط في المجتمع، مع التحلي بالعفة والأخلاق الحسنة. الصفة الثالثة: إبداء الرأي، والمشاركة في اتخاذ القرار. واعتمد البحث المنهج الاستقرائي، والتحليلي، والاستنباطي. ونتج عن هذه الدراسة جملة من النتائج؛ أهمها: أنه يجب علينا أن نقيم حياتنا وفق الشرع، لا وفق العادات والتقاليد. وأن للمرأة الحق في العمل والتصرف في شئونها، والأخذ بقولها، والرواية عنها، وحرية التعبير، واحترام رأييها، وقد أباح لها الإسلام التعامل مع المجتمع، إذا التزمت المرأة بالضوابط الشرعية، ودعت الضرورة إلى ذلك.

الكلمات المفتاحية: مدين، موسى، امرأتان، استحياء، استأجره، القوي، الأمين.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الكريم، محمد بن عبد الله، أفضل الخلق أجمعين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، واتبع سنته إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن المرأة مخلوق عزيز كريم، وهي مُكَوِن من مكونات المجتمع، وشريك أساسي للرجل في الحياة، وهي جوهرة المجتمع النفيسة، ولؤلؤته المصونة، ودرته المكنونة.

ولما كان المجتمع يتكون من الرجال والنساء، وكان اتصال الرجال بالنساء، والنساء بالرجال في المجتمع أمراً حتمياً، فإن الإسلام لم يحرم العلاقة بين الرجل والمرأة على العموم، ولم يطلق لها العنان على العموم. وإنَّما وضع الضوابط الشرعية التي تضبط تلك العلاقة، والأسس التي تقوم عليها؛ فلم يعزل المرأة عن المجتمع كلية، ولم يطلق لها العنان كلية، فجعل خروجها للحاجة، واختلاطها بالمجتمع للضرورة، ووضع لها من الضوابط الشرعية، ما يعزز مكانتها، ويحفظ كرامتها، ويصون هيبتها، ويجعل منها شريكاً للرجل في الحياة، ومرتكزاً من المرتكزات التي تقوم عليها المجتمعات.

والمتأمل في حديث القرآن عن فتاتي (مدين) في سورة القصص يجد أنَّ تلك الآيات قد اشتملت على الكثير من صفات الفتاة المؤمنة الصالحة، التي تنخرط في المجتمع، وتشارك الرجل أعباء الحياة، وتؤثر تأثيراً إيجابياً –وهي تتعامل بالآداب الإسلامية– في رقي المجتمع وازدهاره. ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث، والذي ركز على استخراج صفات الفتاة المؤمنة الصالحة، النافعة لنفسها وبيتها ومجتمعها من خلال الآيات الكريمة.

أهمية الموضوع: أهمية البحث تكمن في تعلقه بالقرآن الكريم، وبيان صفات الفتاة المؤمنة الصالحة، التي تشارك الرجل أعباء الحياة، وتطور المجتمع ورقيه، من خلال حديث القرآن عن فتاتي (مدين) في سورة القصص.

أسباب اختيار الموضوع: يرجع اختيار البحث إلى جملة من الأسباب؛ أهمها:

أولاً: تأصيل معالجة القضايا الاجتماعية من خلال كتاب الله ﷻ.

ثانياً: استنباط صفات المرأة الصالحة، من خلال القرآن الكريم، وبيان أثرها على المجتمع.

ثالثاً: تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠هـ وذلك ببيان مكانة المرأة، وأثرها في المجتمع.

الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات التي لها صلة بموضوع البحث، منها:

١– دراسات فنية في قصص القرآن للدكتور محمود البستاني. مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٨٨م.

٢– قصة موسى مع بنتي صاحب مدين؛ دلالات وعبر. إبراهيم عطية السعودي. مقالات بصيد الفوائد (١٤٤٣هـ–٢٠٢١)، رابط الموضوع: http://saaid.org/Minute/316.htm

٣- قصة موسى مع صاحب مدين. أحمد بن ناصر الطيار. ملتقى الخطباء (١٤٤٤هـ-٢٠٢٢م)، رابط الموضوع: https://khutabaa.com/ar/article

٤- فائدة من قصة موسى عليه السلام والفتاتين. سلطان بن عبدالله العمري. مجموعة مواقع مداد (١٢٣٧هـ-٢٠١٦م) رابط الموضوع: https://midad.com/article

٥- فوائد قصة موسى عليه السلام مع فتاتي مدين. ناصر العمر. موقع المسلم (١٤٢٩هـ) رابط الموضوع: https://almoslim.net/node/92348

والملاحظ على تلك الدراسات أنها تقوم على تفسير الآيات المتعلقة بالقصة، والإشارة إلى بعض الدروس العامة المستفادة من الآيات. وأما هذه الدراسة فإنها تتطرق إلى بيان صفات المرأة المؤمنة المستنبطة من الآيات، وأثر ذلك على المجتمع.

منهج البحث

والمنهج المتبع في كتابة البحث: المنهج التحليلي، والاستنباطي، وذلك باستقراء الآيات التي وردت في حديث القرآن عن فتاتي مدين في سورة القصص، وتحليلها، واستنباط ما فيها من حكم، وأحكام، وهداياتٍ، وتوجيهات.

خطة البحث

وقد اشتملت هذه الدراسة على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة؛ جاءت على النّحو الآتي:

مُقدِّمة: اشتملت على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، وبيان منهج الدراسة.

المبحث الأوّل: القيام بالأعمال والمهام، مع الالتزام بالضوابط الشرعية.

المبحث الثّاني: الانخراط في المجتمع، مع التحلي بالعفة والأخلاق الحسنة.

المبحث الثّالث: إبداء الرأي، والمشاركة في اتخاذ القرار.

خاتمة: وذُكر فيها أهم النتائج والتوصيات المستخلصة من هذه الدراسة.

أما عن توثيق المادة العلمية في البحث فكان وَفْق الآتي:

١. عزونا الآيات القرآنية إلى سورها ببيان اسم السورة ورقم الآية، وجعلتها في المتن.

٢. خرَّجنا الأحاديث والآثار الواردة في صلب البحث، فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما اكتفينا بتخريجه منهما، وما كان في غيرهما، فخرجناه من مظانه من كتب السنة، والمسانيد، وغيرها، ثم ذكرنا أقوال أهل الحديث في الحكم عليه.

٣. ذكرنا أقوال المفسرين في بيان معاني الآيات ثم قمنا بدراسة ذلك دراسة موضوعية، ولم نتعرض للجوانب التحليلية إلا ما رأينا الحاجة ملحّة إلى بيانه وإيضاحه، كما هو الشأن في الدراسات الموضوعية.

٤. عزونا الأقوال إلى قائليها، بذكر اسم الكتاب الذي نُقِل منه، والجزء والصفحة، ووضع ما نُقِل بين علامتي تنصيص إن كان النقل نصًّا، أما إن كان النقل للفكرة والمعنى فأشرنا إليها بعبارة: ينظر: كتاب كذا، ثم ذكرنا الجزء والصفحة.

٥. شرحنا الألفاظ الغريبة والغامضة من مصادرها المعتبرة.

٦. لم نترجم للأعلام الواردة في البحث خشية الإطالة.

٧. وضعنا فهرسًا للمصادر والمراجع.

نسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يتقبل منا، وأن يعفو عنا السهو والتقصير. وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم. وأن ينفع به، إنَّه ولي ذلك والقادر عليه. وصل اللهم، وسلم، وبارك على نبينا محمدﷺ وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

المبحث الأول: القيام بالأعمال والمهام، مع الالتزام بالضوابط الشرعية

أول ما يُستنبط من صفات الفتاة المؤمنة –كما ورد في حديث القرآن الكريم عن فتاتي (مدين)[١] في سورة القصص– القيام بالأعمال والمهام، مع الالتزام بالضوابط الشرعية. وفيما يلي بيان ذلك:

---

(١) مَدْيَنُ: تقع في شمال غرب الجزيرة العربية بين تبوك والبحر الأحمر، وهي تابعة لمنطقة تبوك التي تقع شمال غرب المملكة العربية السعودية. وتعرف اليوم باسم (الْبِدْعِ).

ينظر: معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ٧٧/٥، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م، أطلس تاريخ الأنبياء والرسل لسامي عبدالله الملغوث ص١٣٩، مكتبة العبيكان، الطبعة: السادسة، ١٤٢٦هـ–٢٠٠٥م.

أخبر الله سبحانه أن موسى عليه السلام خرج من مصر، فريداً وحيداً مطارداً، خائفاً، يترقب، فوفقه سبحانه أن يتجه إلى مدين، فاستعان به تعالى، وسأله الهداية إلى الطريق السهل القويم، فقال جلَّ شأنه: ﴿ وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿٢٢﴾ ﴾ [القصص].

وعندما وصل عليه السلام إلى الماء الذي يسقي أهل مدين منه دوابهم، وجد امْرَأَتَيْن ضعيفتين، تقفان بعيداً عن البئر، تمنعان أغنامهما من ورود الماء حتى يفرغ الرجال من السقي، ويُخَلوا بينهما وبين الماء، فتتمكنان من سقي أغنامها.

رآهما عليه السلام وهما تحتاجان إلى مساعدة –وهو الشاب الشهم، ذو المروءة، ومكارم الأخلاق، الذي صنعه الله على عينه– فسارع إلى مساعدتهما، رغم ما به من جوع وتعب؛ فقال سبحانه: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾[القصص].

توجه موسى عليه السلام إلى الفتاتين، وسألهما عن خبرهما، وشأنهما الذي أخرجهما، وأوقفهما هذا الموقف؟ فكان رد الفتاتين بأمرين:

الأمر الأول: ﴿ لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ﴾.

وهذا القول يحتمل معنيين؛ الأول: أنا لا نسقي مواشينا حتى يفرغ الرِّعَاءُ؛ لأنا لا نقدر على مزاحمتهم. الثاني: أنا لا نسقي مواشينا حتى يفرغ الرِّعَاءُ؛ حذراً من مخالطتهم؛ لأنا لا نحب أن نزاحم الرجال، فإذا رجعوا سقينا مواشينا(١).

الأمر الثاني: ﴿ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾فأبونا شيخ كبير، لا يقوى على الخروج، وليس لنا عائل إلا هو، فاضطررنا للخروج، كما ترى.

لقد كان رد الفتانين بليغاً، وافياً؛ لأن سؤال موسى عليه السلام هنا يحتمل أمرين:

---

(١) يراجع: النكت والعيون للماوردي ٤/ ٢٤٦ تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم. دار الكتب العلمية. بيروت، لبنان. مفاتيح الغيب للإمام الرازي ٥٨٨/٢٤ دار إحياء التراث العربي. بيروت. الطبعة: الثالثة ١٤٢٠ هـ. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني للعلامة الألوسي ٢٦٩/١٠. تحقيق: علي عبد الباري عطية. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ.

الأول: أن يكون قد رق لحالهما، وهمَّ أن يساعدهما.

الثاني: أن يكون سؤال إنكار على الفتاتين، واستنكار لخروجهما من البيت، وقصدهما العمل بمخالطة الرجال، والتشبه بهم؛ ومن ثم استخدم كلمة الخطب.

ومن هنا كان جواب الفتاتين أيضاً يحتمل وجهين:

الأول: استعطاف له أن يساعدهما. فهما وإن لم يطلبا منه ذلك صراحة –حياء– إلا أنَّ ما ذكرتاها من عدم السقي مع الرجال، ووهن الأب، وتقدم سنه من أمارات الضعف. ولعل ذلك يكون السر في وصف الأب بالكبير، وعدم الاقتصار في وصفه بالشيخ. وذلك من علامات البلاغة، وحسن الفصاحة؛ يقول العلامة الألوسي: "أرادتا إظهار العجز عن المساجلة للضعف، ولما جبلا عليه من الحياء"(١).

الثاني: أن يكون الجواب رداً حاسماً على استنكاره؛ أي: إنا لم نخرج من أجل مزاحمة الرجال، أو التشبه بهم، وإلا لما انزوينا عنهم، فلا نسقي حتى يصدر الرعاء، وما دفعنا إلى الخروج، والقيام بهذا العمل إلا أنَّنا لم نجد من يقوم بأمرنا. وبهذا الجواب رق موسى عليه السلام لحال الفتاتين، وشرع في مساعدتهما، فقال سبحانه: ﴿ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ ﴾[القصص].

الحوار بين موسى (عليه السلام) والفتاتين وما فيه من الدلالات

برز لنا من الحوار الذي دار بين موسى عليه السلام والفتاتين صفة عظيمة من صفات الفتاة المؤمنة، وهي القيام بالأعمال والمهام، مع الالتزام بالضوابط الشرعية. ونستطيع أن نستشف من خلال هذا الحوار بعض الدلالات المستنبطة من الآيات:

أولاً: الضوابط الشرعية لخروج المرأة، وعملها

أراد الله تعالى أن يتكون المجتمع الإنساني؛ من الرجال والنساء، وأمر سبحانه الرجل بالسعي والعمل، وأوكل إليه مسؤولية المرأة، وأوجب عليه حمايتها والنفقة عليها. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿ فَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ ﴾ [طه:١١٧] فالخروج لهما معاً، والجد والتعب يخص الرجل دون المرأة. فالمرأة في الإسلام لها مكانتها السامية،

(١) روح المعاني ٢٧٠/١٠.

وحرمتها الخاصة، التي تقوم على الستر، وترتكز على الطهر والعفاف. والذي ينظر إلى الأحكام الشرعية المتعلقة بالنساء يجد أنَّ جميعها جاءت لحمايتهن، والمحافظة عليهن.

وإذا كان أمر المرأة في الإسلام قائماً على الستر. وإذا كان الإسلام دائماً يحبذ للمرأة المكث في البيت، وعدم الخروج منه، فإنَّه –في الوقت ذاته– أباح لها الخروج للضرورة، وعند الحاجة، بل إنَّه أوجب عليها ذلك، إذا كان في خروجها خير لها ولمجتمعها. فلا يعني تزهيد المرأة في الخروج من البيت أن تظل قعيدة، حبيسة في منزلها، فذلك مخالف لصريح القرآن والسنة، وما كان عليه السلف الصالح.

والنَّاس في أمر المرأة أصناف؛ فصنف يجعل المرأة قعيدة البيت، حبيسة المنزل، لا يسمح لها بالخروج بحال. وهذا أقرب إلى العادات والتقاليد منه إلى الشرع والدين. وصنف يُطلق لها الحبل على الغارب، فتخرج متى شاءت، وكيف شاءت، من غير سؤال، ولا رقيب، باسم الحرية والتقدم والتمدن. وهذا –ولا شك– إلى الانحلال أقرب. وأما الصنف الآخر فهو الذي يبيح لها الانخراط في المجتمع بالآداب والضوابط الشرعية؛ ومن ثم فإنَّ علينا أن نرجع إلى الإسلام؛ لنقيم حياتنا كما أرادها الله تعالى، لا كما نريدها نحن، نقيم حياتنا، وفق شرعنا، لا وفق عاداتنا وتقاليدنا.

وعندما نتأمل حوار موسى عليه السلام مع فتاتي (مدين) فإنَّنا نقف على كثير من الضوابط الشرعية المتعلقة بالمرأة، وعلاقتها بالمجتمع، والتي من شأنها أن تحفظ للمرأة ما لها من الحقوق، وتلزمها– في الوقت ذاته– بما عليها من الواجبات. فقد أشار الحوار –رغم وجازته– إلى محاذير خروج المرأة، واشتمل على الضوابط الشرعية لعمل النساء، ومخالطتهن بالرجال، وإليك بيان ذلك.

محاذير خروج النساء في ضوء الحوار

عندما نزل موسى عليه السلام أرض (مدين) وبلغ ماءها وجد جماعة من الرجال يسقون، وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تذودان. ورغم أنَّه عليه السلام رق لحالهما، وسارع إلى مساعدتهما، إلا أنَّه أنكر عليهما الخروج بحضرة الرجال، فخاطبهما بقوله: ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ﴾؟

والتعبير بـ(الخطب) هنا له دلالته في استشفاف المعنى، فإنَّ هذه الكلمة من حيث دلالتها اللغوية، واستعمالها القرآني كلمة قوية شديدة، ويُعبر بها –دائماً– عن الأمر الخطير الذي يكثر فيه التخاطب.

يقول الشوكاني: "وإنَّما يقال: ما خطبك؟ لمصاب، أو مضطهد، أو لمن يأتي بمنكر" [(١)]. فاستخدام موسى عليه السلام لهذه الكلمة –إذاً– له دلالته على أنكار خروج الفتاتين بحضرة الرجال، والتشبه بهم في العمل. والذي يقوي هذا المعنى أنَّ القرآن الكريم دائماً يستخدم كلمة الخطب في المواطن التي يقع فيها التعجب والإنكار. فقد رددت كلمة (الخطب) في القرآن الكريم خمس مرات:

المرة الأولى: ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ ﴾ [يوسف: ٥١] .

المرة الثانية: ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [الحجر: ٥٧] .

المرة الثالثة: ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَٰسَٰمِرِيُّ ﴿٩٥﴾ ﴾ [طه: ٩٥].

المرة الرابعة: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القصص: ٢٣].

المرة الخامسة: ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [الذاريات: ٣١].

وهنا ملحوظتـان:

الملحوظة الأولى: أنَّ كلمة (الخطب) جاءت في الآية الأولى في ثنايا الحديث عن الزنا. وفي الآية الثانية والخامسة: جاءت في ثنايا الحديث عن قوم لوط عليه السلام، وهم المشهورون بالفاحشة التي لم يأت بها أحد من العالمين، وهي فاحشة اللواط؛ وذلك عندما التقى إبراهيم عليه السلام بالملائكة قبل أن يذهبوا لهلاك قرية لوط عليه السلام. وفي الآية الثالثة: جاءت كلمة (الخطب) في ثنايا الحديث عن الكفر؛ وذلك عندما جسد السامري لبني اسرائيل عجلاً، فعبدوه من دون الله. وفي الآية الرابعة: جاءت الكلمة في ثنايا الحديث عن خروج النساء من البيوت.

فتأمل كيف جاءت كلمة (الخطب) في ثنايا الحديث عن جرائم كبرى؛ مثل الكفر والزنا واللواط، ثم جاءت في ثنايا الحديث عن خروج النساء من البيوت من غير حاجة!؟

الملحوظة الثانية: أنَّ كلمة (الخطب) جاءت في ثنايا الحديث عن الزنا مرة واحدة، بينما جاءت في ثنايا الحديث عن اللواط مرتين؛ ذلك لأنَّ الزنا جريمة طبيعية؛ فالتقاء الرجل بالمرأة أمر طبيعي، وإنَّما

---

(١) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ٣٩٦/٥. الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب. دمشق، بيروت. الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ.

يكون حلالاً بالزواج، ويكون جريمة محرمة بالزنا. أمَّا اللواط فهو محرم أبداً، وهو جريمة غير طبيعية، فصاحبها يجمع بين خسة المعصية، وخسة الشذوذ في المعصية.

الترخيص في خروج المرأة وعملها

الأحكام الشرعية لا تُؤخذ من النصوص المتفرقة، بل يجب أن تُجمع النصوص المتعلقة بالأمر، ثم يُستخرج منها الحكم الشرعي النهائي. وإذا كان استخدام لفظ (الخطب) في الآية يوحي بالتحذير من خروج النساء من البيوت للعمل أو لغيره، فإنَّه يستفاد من جواب الفتاتين، وإقرار موسى عليه السلام وإقرار القرآن الكريم هذا الجواب جواز خروج المرأة للعمل ولغيره، إذا دعت الضـــرورة لذلك، وتحلت المرأة في خروجها بالضوابط الشرعية. وإليك بيان ذلك:

عندما خاطب موسى عليه السلام الفتاتين بقوله: ﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ شعرتا بالاتهام والاستنكار، وكان وقع السؤال عليهما شديداً. فكان الجواب قوياً، والرد حاسماً: ﴿ لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ يقول ابن عطية: "وكان استعمال السؤال بالخطب إنَّما هو في مصاب، أو مضطهدٍ، أو من يشفق عليه، أو يأتي بمنكر من الأمر، فكأنَّه بالجملة في شر، فأخبرتاه بخبرهما"[(١)]. أي: إنَّنا لم نخرج من أجل مزاحمة الرجال، أو التشـــبه بهم. وما دفعنا إلى الخروج، والقيام بهذا العمل إلا أنَّنا لم نجد من يقوم بأمرنا. فليس لنا من عائل إلا أبانا، وهو شيخ كبير، ضعيف، لا يقوى على العمل، ولا يستطيع أن يقوم بأعبائه. ولو كان قوياً لحضر، ولم يتأخر؛ يقول برهان الدين البقاعي: "وهذا اعتذار أيضاً عن كون أبيهما أرســلهما لذلك؛ لأنَّه ليس بمحظور، فلا يأباه الدين. والناس مختلفون في ذلك بحســب المروءة. وعاداتهم فيها متباينة. وأحوال العرب والبدو تباين أحوال العجم والحضر، لا سيما إذا دعت إلى ذلك ضرورة"[(٢)].

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي ١٨٩/٥، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ. وينظر: البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي ٢٩٦/٨، تحقيق صدقي محمد جميل. الناشر: دار الفكر. بيروت ١٤٢٠ هـ. الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي٢٦٩/١٣، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة. الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعي ٤٧٦/٥، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة. مفاتيح الغيب٥٨٨/٢٤، وينظر: تفسير القرطبي٢٩٦/١٣، روح المعاني٢٧٠/١٠

ثانياً: الآداب الشرعية المستنبطة من الحوار

لقد جمعت الفتاتان في قولهما: ﴿ لَا نَسۡقِي حَتَّىٰ يُصۡدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ ﴾ الضوابط والضرورات الشرعية لخروج النساء.

فقولهما: ﴿ لَا نَسۡقِي حَتَّىٰ يُصۡدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ ﴾ قاعدة في الضوابط الشرعية لخروج النساء.

وقولهما: ﴿ وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ ﴾ قاعدة في الضرورة الشرعية لخروج النساء.

فالأصل أنَّ المرأة لا تخرج إلا لحاجة أو ضرورة، فإن دعت الحاجة والضرورة المرأة للخروج خرجت بالضوابط الشرعية، فإن هي التزمت بتلك الضوابط أُثيبت وأُجرت، وإن خالفت عصت وأثمت.

وكان السياق يقتضي تقديم قولهما: ﴿ وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ ﴾ على قولهما: ﴿ لَا نَسۡقِي حَتَّىٰ يُصۡدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ ﴾ لكن عُدِل عن ذلك لأمرين:

الأول: كأنَّ الفتاتين استشعرتا من حديث موسى عليه السلام اتهاماً، فسارعتا بدفع التهمة عنهما؛ أي إنَّنا وإن خرجنا، لكننا نلتزم بالشرع، ولا نخرج عن قيمه وتعاليمه في مزاحمة الرجال.

الثاني: أنَّ موسى عليه السلام كان غريباً، فخافتا أن يطمع فيهما، أو يتجرأ عليهما، فقالتا: ﴿ لَا نَسۡقِي حَتَّىٰ يُصۡدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ ﴾ أي: إننا لا نخالط الرعاء الذين هم من أهلنا ومعارفنا، فكيف بالغريب الذي لا علم لنا به؟ لا شك أنَّ عدم مخالطتنا له أشد، وبعدنا عنه سيكون أكثر.

فالإسلام لا يمنع المرأة من العمل إذا كان ذلك في إطار الضرورات، ورُعيت فيه الضوابط الشرعية. وقد برز لنا ذلك من خلال الحوار الذي دار بين موسى عليه السلام مع الفتاتين، وإقرار القرآن الكريم لهذا الحوار. وليست الضرورة منحصرة –كما هو اعتقاد البعض– فيما تحتاج إليه المرأة من قضاء حوائجها وشئون حياتها، كالتعليم والتطبيب، وغير ذلك. ولا تقتصر الضرورة –كذلك– على الحاجة المادية للمرأة، بل يدخل في ذلك حاجة المجتمع أيضاً، فمتى احتاج المجتمع إلى المرأة، فإن ذلك –ولا شك– ضرورة. ولكن على المرأة المسلمة أن تنظر للعمل بهذا المعيار، لا لغرض مساواة الرجال، والتنافس معهم. فإنَّ المرأة لا تستطيع أن تجاري الرجل في المكونات الجسدية التي أودعها الله فيه، كما أن الرجل لا يستطيع أن يجاري المرأة في مكوناتها الجسدية، فلكل منهما ما يتميز به عن الآخر.

ثالثاً: الآداب الشرعية لخروج النساء

عندما نتأمل اللفظ القرآني الذي صيغ به الحوار بين موسى عليه السلام والفتاتين، نجد أنَّ الآية الكريمة قد أشارت إلى جملة من الآداب الشرعية لعمل المرأة وخروجها من البيت. وقد جاءت تلك الإشارة في قوله تعالى: ﴿ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمۡرَأَتَيۡنِ تَذُودَانِۖ ﴾.

وهذا مشهد من المشاهد التي تعرضها القصة للمرأة المسلمة التي تخرج من بيتها ملتزمة بالضوابط الشرعية، مع التحلي بالحشمة، وعدم التبذل؛ فقوله: ﴿ مِن دُونِهِمُ ﴾ أي في مكان غير المكان الذي يقف فيه الرجال. وفي ذلك دلالة على أنَّ الفتاتين خرجتا للعمل، ولكن مع عدم الاحتكاك بالرجال.

والتعبير بـ﴿ مِن دُونِهِمُ ﴾ دون (معهم) أو (فيهم)؛ للدلالة على عفة الفتاتين، وحيائهما عند مخالطة الرجال، وأنَّهما كانتا تحرصان على تنجب الاحتكاك بالرجال عند السقي؛ لأنَّ (معهم) تفيد المصاحبة، (وفيهم) تفيد الانغماس، فالتعبير بـ(دونهم) للإشارة إلى أنه اختلاط اضطرتا إليه، دون انغماس في الرجال، أو مصاحبة لهم. فاختلاط النساء بالرجال في المجتمع المسلم لا يبلغ درجة المصاحبة، ولا يصل إلى درجة الانغماس، وإنَّما يكون بقدر الضرورة، مع مراعاة الضوابط الشرعية.

كما أن التعبير بـ﴿ دُونِهِمُ ﴾ -كذلك- فيه إيحاء بأنَّ المرأة دون الرجل، وذلك له تبعاته على الرجل. فهي دونه في القوة الجسدية، فَتَعَين على الرجل حمايتها، والنفقة عليها، وتَحَمُل الأعباء عنها، فتلك القوة التي أودعها الله تعالى في الرجل دون المرأة، إنَّما هي تكليف، وليست بتشريف. والمرأة أيضاً دون الرجل في البروز والانتشار، والتصدر للأعمال، فوجب على الرجل سترها وحفظها، وإكرامها.

ولم تقتصر الآية على وصف الفتاتين -في التزامهما بالآداب الشرعية، وتحليهما بالعفة والحياء عند مخالطة الرجال- بأنَّهما كانتا تنزويان في مكان بعيد عن الرجال، وإنَّما أضافت وصفاً آخر يؤكد هذا المعنى، وهو قوله: ﴿ تَذُودَانِ ﴾ فقد ذكر المفسرون في تفسيره أقولاً عديدة، يدل جمعيها على التزام الفتاتين بالآداب الشرعية عند مخالطة الرجال. فقيل: تمنعان أغنامهما عن أن تشذ وتذهب؛ لئلا تختلطا بالرجال. وقيل: تكفان أغنامها عن السقي مع الرعاء؛ لأنَّهما كانتا تكرهان مزاحمة الرجال على الماء. وقيل: تذودان عن وجوههما نظر الناظر؛ لتسترهما(١).

---

(١) مفاتيح الغيب٢٤/٥٨٨، البحر المحيط٨/٢٩٦، معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي ٦/٢٠٠. تحقيق عبد الرزاق المهدي. دار إحياء التراث العربي. بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.

رابعاً: آداب الحوار بين الرجال والنساء

شاءت حكمة الله تعالى أن تتكون لبنات المجتمع من الرجال والنساء، وأن يظل الرجل في حاجة إلى المرأة، وأن تظل المرأة في حاجة إلى الرجل. والإسلام لا يمانع أبداً أن يتعاون الرجال والنساء، شريطة أن يكون ذلك في حدود الضرورة، وفي إطار الأدب والعفاف. والحوار الذي دار بين موسى عليه السلام والفتاتين، دليل على جواز الحوار بين النساء والرجال، ولو كان غير جائز لما أقدم عليه موسى عليه السلام ولما أقره القرآن؛ يقول أبو حيان والألوسي: "وفي سؤاله عليه السلام إياهما دليل على جواز مكالمة الأجنبية فيما يعني"(١).

لكنَّ الحوار بين الرجال والنساء ينبغي أن يكون في إطار الشرع؛ ولهذا عقَّب الشهاب الخفاجي على حوار موسى عليه السلام مع الفتاتين بقوله: "فسؤاله للتوسل إلى إعانتهما وبرهما؛ لتفرسه ضعفهما، وعجزهما. ولولاه لم يكن للتكلم مع الأجنبية داع"(٢).

ونستشف من الحوار الذي دار بين موسى عليه السلام والفتاتين بعض الآداب الشرعية للحوار بين الرجال والنساء. وأول ما يلفت النظر هنا أن الحوار كان موجزاً، مع وفائه بالغرض، وعدم خروجه عن مقصوده، فلم يزد موسى عليه السلام في خطاب الفتاتين على قوله: ﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ ولم تزد الفتاتان –في الجواب– عن قولهما: ﴿ لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾.

فموسى عليه السلام شاب شهم يوازن بين الأمور؛ يعرف ما هو واجب عليه، فيقوم به، وما هو حرام عليه فيجتنبه. فعندما ورد عليه السلام ماء (مدين) وجد فتاتين تحتاجان إلى معونته ومساعدته، فلم يعتذر عليه السلام عن القيام بالواجب تجاههما بحجة أنَّ الاختلاط حرام، ولم يستغل –في الوقت ذاته– حاجة الفتاتين؛ ليوقعهما في ريبة. وإنَّما أراد أن يقوم بواجبه تجاههما. ولكن كيف له ذلك من دون أن يعرف حاجتهما؟ فلا بد له –إذن– من الحوار معهما. فتحاور عليه السلام مع تلك الفتاتين. فكان الكلام بقدر الحاجة، والحوار على قدر الضرورة، ووقف عند المقدار الذي ينبغي. فلم يزد في حواره على قوله: ﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ وذلك له عدة دلالات:

---

(١) البحر المحيط٣٩٧/٨، روح المعاني٢٦٩/١٠.

(٢) حَاشِيةُ الشِّهَابِ الخفاجي عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي. ٦٩/٧ دار صادر – بيروت.

الدلالة الأولى: أنَّه عليه السلام لم يسهب في الحديث؛ فربما يكون له تبعات لا تحمد عقباها. وقد أكد هذا المعنى التعبير بـــ(الفاء) في قوله تعالى: ﴿ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ ﴾ فـ(الفاء) تدل على السرعة، وهذه السرعة لها مدلولها في عدم استغلال الموقف، وإطالة الكلام بدون داع. وهذا يدل على أنَّ موسى عليه السلام لم يستغل هذا الموقف في الكلام الفارغ، وأنَّ همه كان منصباً على قضاء حاجة الفتاتين، ورجوعهما إلى البيت.

في حين أن القرآن الكريم استخدم لفظ (القصص) في ذكر الحديث الذي دار بين موسى عليه السلام ووالد الفتاتين، فقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [القصص]فالتعبير بالقصص له دلالته على أنَّه عليه السلام تحدث مع الرجل ببسط وإسهاب. وهكذا شأن الصالحين المصلحين من بني البشر؛ حديثهم مع الرجال فيه بسط وإسهاب، ومع النساء على قدر الضرورة، وفي حدود الحاجة. فموسى عليه السلام عندما كان مع الفتاتين اختصر الحوار، وأسرع في العمل. وعندما كان مع الرجل أسهب في الحديث، وبسط في الحوار. وتلك صورة من صور المجتمع المسلم، الذي يعرف الشاب فيه ربه، فيسارع بقضاء حاجة المرأة من غير أن يطمع فيها. صورة من صور المجتمع الطاهر العفيف الذي يتعاون فيه الرجال والنساء، ويعين فيه الرجل المرأة، وتثق المرأة فيه بالرجل.

الدلالة الثانية: استخدم موسى عليه السلام كلمة (الخطب) –وهي كلمة قوية شديدة– للدلالة على أنَّه شاب جاد، وليس من الشباب الذين يستخدمون المعسول من الكلام؛ حتى يصلوا إلى قلوب الفتيات؛ فإنَّ من كان ذلك قصده لا يستخدم الألفاظ التي تدل على الغلظة والشدة –كلفظ الخطب– وإنَّما يستخدم الألفاظ التي تدل على الرقة والليونة.

الدلالة الثالثة: أن الخطاب في قوله: ﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ جاء للمثنى. فهو يدل على أنَّه عليه السلام لم ينظر إلى فتاة بعينها، وإنَّما كان حديثه للفتاتين معاً، وأنه لم يختل بواحدة منهما.

وكما كان حديث موسى عليه السلام مختصراً وعلى قدر الحاجة، كان جواب الفتاتين –كذلك– مختصراً وعلى قدر الحاجة، فكان جوابهما على سؤال موسى عليه السلام عندما قال: ﴿ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ بجملتين: الأولى: ﴿ لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ﴾ الثانية: ﴿ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ وهو كلام قصير، وحوار بسيط. جاءا بالعذر؛ حتى لا يسترسل الحديث. وهذا يدل على فطنتهما، وحسن أدبهما وعفتهما.

ونلحظ أن التعبير القرآني في صياغة جواب الفتاتين جاء –أيضاً– بالمثنى، فقال تعالى: ﴿ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾.ومعلوم أن هذا القول لم يصدر من كلتا الفتاتين، وإنما قالته إحداهما، وأقرت به الأخرى، وإنما جاء بالمثنى لدلالة على شدة التصاق الفتاتين، وعدم تطلع إحداهما للانفراد بالحديث مع هذا الشاب.

خامساً: حق المرأة في التصرف في شئونها، وإدارة أعمالها في مجامع الرجال

ومما يستشف من النص الكريم –كذلك– حق المرأة في القيام بأمورها في حضرة الرجال، إذا كانت ملتزمة بالضوابط الشرعية؛ يقول الطاهر بن عاشور: "وفي إذنه لابنتيه بالسقي دليل على جواز معالجة المرأة أمور مالها، وظهورها في مجامع الناس، إذ كانت تستر ما يجب ستره، فإنَّ شرع من قبلنا شرع لنا – إذا حكاه شرعنا، ولم يأت من شرعنا ما ينسخه– وأما تحاشي الناس من نحو ذلك فهو من المروءة. والعادات متباينة فيه. وأحوال الأمم فيه مختلفة، وخاصة ما بين أخلاق البدو والحضر من الاختلاف"(١).

المبحث الثاني: الانخراط في المجتمع، مع التحلي بالأخلاق الحسنة

وما يُستنبط من صفات الفتاة المؤمنة –كما ورد في الآيات الكريمة– الانخراط في المجتمع، مع التحلي بالعفة والأخلاق الحسنة. وفيما يلي بيان ذلك:

ما أن انتهى موسى عليه السلام من مناجاة ربه، بعد أن سقى للفتاتين، بقوله: ﴿ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ ﴾ [القصص]حتى استجاب الله دعاءه، فقال تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [القصص].

وفي هذا الكلام حذف واختصار، دل عليه ظاهر الكلام. فقد رجعت الفتاتان إلى أبيهما مسرعتين، وقصتا عليه ما فعل موسى عليه السلام معهما، وما قام به من الإحسان إليهما، فبعث الرجل إليه إحدى ابنتيه؛ تدعوه؛ ليجزيه على صنيعه، فَجَاءَتْهُ تلك الفتاة تَمْشِي مشي الحرائر، مشية الفتاة الطاهرة الفاضلة العفيفة النظيفة حين تلقى الرجال، في غير ما تبذل، ولا تبرج؛ كما أخرج الإمام الطبري بسنده عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رضي الله عنهما: "﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ ﴾ قَالَ: لَمْ تَكُنْ سَلْفَعًا مِنَ النِّسَاءِ

(١) التحرير والتنوير ٢٠/٤٠. (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: الدار التونسية للنشر. تونس. سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

خَرَّاجَةً وَلَّاجَةً، قَائِلَةً بِيَدِهَا عَلَى وَجْهِهَا ﴿ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ "[١].وفي رواية: "فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهِ؛ لَيْسَتْ بِسَلْفَعٍ مِنَ النِّسَاءِ، لاَ خَرَّاجَةٍ، وَلاَ وَلاَجَةٍ، وَاضِعَةً ثَوْبُهَا عَلَى وَجْهِهَا"[٢]. قال الواحدي: "جَاءَتْهُ عَلَى اسْتِحْيَاءٍ، قَائِلَةً بِثَوْبِهَا عَلَى وَجْهِهَا؛ أَيْ: مُسْتَتِرَةً بِكُمِّ دِرْعِهَا"[٣].

و(الفاء) في قوله: ﴿ فَجَآءَتْهُ ﴾ تفيد السرعة. والسرعة هنا متعددة الدلالات؛ السرعة في استجابة الله دعاء موسى عليه السلام وذلك له مدلوله في قرب الله من أوليائه وأصفيائه. السرعة في عودة الفتاتين، وإخبار أبيهما بما كان من أمرهما مع هذا الشاب الأجنبي، وذلك له مدلوله في صدق الفتاة العفيفة التي تصارح والديها بكل ما تتعرض له. السرعة في دعوة الرجل لموسى عليه السلام وذلك له مدلوله في ثقة

---

(١) أخرجة الطبري في تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢١٩/١٨، تحقيق: د/عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، وابن أبي حاتم الرازي في تفسير القرآن العظيم ٢٩٦٥/٩، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة- ١٤١٩هـ، وذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٢٢٨/٦، تحقيق: سامي بن محمد سلامة. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م. وقال: "هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ".

والسلفع من النساء: الصَّخَّابَةُ البَذِيئَةُ السَّيِّئَةُ الخُلُقِ، وهي الجريئةُ السَّليطَةُ، وامرأة سلفع: الوقحة من النساء الجريئة على الرجال. ينظر: الدلائل في غريب الحديث، للقاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي، أبو محمد، تحقيق: د. محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م. غريب الحديث لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، المعروف بالخطابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي. وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر، الطبعة: ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م. تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي ٢١٩/٢١. المحقق: مجموعة من المحققين. دار الهداية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.

وولَّاجَةٍ:" أي تمشي مَشْيَ مَنْ لم تَعْتَدِ الدخول والخروج مُتَخَفِّرَةً مستحيية". معاني القرآن وإعرابه لإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج ١٤٠/٤، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه٥٣١/١١، كتاب الفضائل. باب ما ذكر في موسى من الفضل. رقم ٢٣٥٠٣ المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة. المحقق: كمال يوسف الحوت الناشر: مكتبة الرشد – الرياض. وذكره البغوي في تفسيره. قال الحافظ ابن كثير –في تفسيره– ٢٢٨/٦: " هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ".

(٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، د/ أحمد محمد صيرة، د/ أحمد عبد الغني الجمل، د/ عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ– ١٩٩م.

الأب في ابنتيه، بل قل: ثقته في تربية ابنتيه. السرعة في عودة الفتاة إلى موسى عليه السلام وذلك له مدلوله في طاعة الفتاة لأمر أبيها. سرعة هذه الأسرة لرد الجميل، وهذا له مدلوله في الإشارة إلى الخلق الكريم لتلك الأسرة.

ومجيء لفظ ﴿ ٱسۡتِحۡيَآءٖ ﴾ منكراً للتفخيم. واستخدام ﴿ عَلَى ﴾ –وهو حرف استعلاء– إشارة إلى أنَّ علو المرأة ورفعتها إنَّما يكون بأدبها وحيائها. وهذا يدل على كرم عنصر هذه الفتاه، وخلقها الحسن، فإنَّ الحياء من الأخلاق الفاضلة، وخصوصاً في النساء؛ يقول برهان الدين البقاعي: "ولما كان الحياء كأنَّه مركب لها –فكأنَّها متمكنة منه، مالكة لزمامه– عبر بأداة الاستعلاء فقال: ﴿ تَمۡشِي عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٖ ﴾ أي: حياء موجود منها؛ لأنَّها كُلفت الإتيان إلى رجل أجنبي تكلمه، وتماشيه"(١).

وهذا نموذج للفتاة المسلمة، التي تنخرط في المجتمع، ولكنَّها لا تبرز مفاتنها، ولا تخضع بالقول، فتثير غرائز الشباب، وتستميل قلوبهم. إنَّها تَمْشِي مشية الفتاة الطاهرة الفاضلة العفيفة النظيفة حين تلقى الرجال، من غير تبذل، ولا تبرج، ولا إغواء. فإذا مشت، مشت بحياء، كما يفيده الوقف على: ﴿ تَمۡشِي عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٖ ﴾ وإذا تكلمت، تكلمت بحياء، كما يفيده الوقف على قوله: ﴿ تَمۡشِي ﴾ والابتداء بقوله: ﴿ عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٖ قَالَتۡ ﴾ فمشيها بحياء، وكلامها بحياء. وكلاهما مكمل للآخر، فالتي تمشي باستحياء لا تتكلم إلا بالحياء. ومن كان الحياء خلقاً لها في مشيها، كان خلقاً في قولها.

وعندما نتأمل اللفظ القرآني في وصف الفتاة نستطيع أن نستشف منه بعض الدلالات، ومن ذلك:

أولاً: فصاحة الفتاة، وحسن حديثها

فعندما جاءت الفتاة تدعو موسى عليه السلام للقاء أبيها، عبرت عن تلك الدعوة بفصاحة وبلاغة، وأدب في الحديث: ﴿ قَالَتۡ إِنَّ أَبِي يَدۡعُوكَ لِيَجۡزِيَكَ أَجۡرَ مَا سَقَيۡتَ لَنَاۚ ﴾.

فالكلام بقدر الضرورة؛ أي: جئتك من قبل أبي، لا من قبل نفسي. حتى لا تخامره الظنون، ولا يفكر في ريبة. فدلت على مرادها في أقصر لفظ وأخصره. فمع الحياء يكون الإبانة والدقة والوضوح، لا التلجلج والتعثر. وذلك من إيحاء الفطرة النظيفة السليمة المستقيمة. فالفتاة القويمة تستحي بفطرتها عند

(١) نظم الدرر ٤٧٧/٥.

لقاء الرجال، والحديث معهم، ولكنَّها لثقتها بطهارتها واستقامتها لا تضطرب، إنَّما تتحدث في وضوح، وبالقدر المطلوب. وتلك هي حدود العلاقة في الحديث بين الرجال والنساء.

إنَّ الإسلام عندما فرَّق بين الرجال والنساء، لم يقصد بذلك أبداً أن الحياة غابة، وأنَّ أساس العلاقة بين الرجال والنساء تقوم على الشهوات والملذات المتبادلة. ولم -يقصد كذلك- إثارة الريبة والشك بين النَّاس، فما قصد من وراء ذلك إلا أن يسمو بالحياة، وينظم المجتمع، وأن يكون أساس العلاقة بين الرجال والنساء العفة والطهارة، والقضاء على الريبة والشك؛ حتى يكون المجتمع مجتمعاً طاهراً عفيفاً.

ثانياً: صراحة الفتاة مع أهلها

ومما يستشف من دلالات الآيات كذلك: ثقة الفتاتين في أنفسهما، وصراحتهما ووضوحهما مع أبيهما، فهما تدركان أنهما بالحديث مع موسى لم تقعا في محظور أو ارتكاب جناية، وإنما تعاملت مع ذلك الشاب -بسبب تلك الظروف- بالأخلاق الإسلامية والآداب الشرعية، فلا غضاضة إذاً في إخبار أبيهما بذلك؛ ليطلعاه على أمرهما، ويسترشدا برأيه، فإن كان فعلهما صحيحاً أقره الأب، وإن كان خطأ وجههما وحذرهما من الوقوع فيه، وبذلك يتدارك الخطأ، فينتهي أمره ولا يعظم خطره.

ثالثاً: الأخذ بقول المرأة، والرواية عنها

فقد دلت الآية على أن المرأة شأنها شأن الرجل، في الأخذ بقولها، والرواية عنها؛ يقول الإمام الرازي: " كيف ساغ لموسى عليه السلام أن يعمل بقول امرأة؟!.... ثم أجاب عن ذلك بقوله: فأمَّا العمل بقول امرأة، فكما نعمل بقول الواحد؛ حراً كان أو عبداً، ذكراً كان أو أنثى في الأخبار. وما كانت إلا مخبرة عن أبيها"[١]. ويقول العلامة الألوسي: "وعمله عليه السلام بقول امرأة؛ لأنَّه من باب الرواية. ويعمل بقول الواحد؛ حراً كان أو عبداً، ذكراً كان أو أنثى"[٢].

---

(١) مفاتيح الغيب ٢٤/٥٩٠.

(٢) روح المعاني ١٠/٢٧٤.

رابعاً: أدب الفتاة، وحسن خلقها في الحوار مع موسى (عليه السلام)

وصف القرآن الكريم تلك الفتاة بالحياء الذي يبدو من مشيتها، فقال تعالى: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ ﴾ وكما جاءت الفتاة تمشي على استحياء، فإنَّ كلامها مع موسى عليه السلام كان بأدب وحياء، فقالت: ﴿ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾.

فكما كان مشْي الفتاة على استحياء، كان حديثها على استحياء؛ لذلك فإنَّ من القراء من يقف على قوله: ﴿ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي ﴾ ويبتدأ بقوله: ﴿ عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ ﴾ وبذلك يكون الحياء وصفاً للقول. ومنهم من يقف على قوله: ﴿ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ ﴾ ويبتدأ بقوله: ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ وبذلك يكون الحياء وصفاً للمشي.

لقد صاغت الفتاة دعوة أبيها لموسى عليه السلام بأقصر لفظ، وأدله، وأبلغه، وأحسنه ﴿ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ يدعوك؛ ليثيبك، ويكافئك؛ جراء إحسانك إلينا، وصنيعك معنا، فليس لنا فيه مِنّة ولا تفضل؛ لأنَّك أنت الذي بدأت بالإحسان. وهذا أدب في العبارة، وهو من حسن حديثها. وابتداء الجملة بقولها: ﴿ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ حكاية لما في كلامها من تحقيق الخبر؛ للاهتمام به، وإدخال المسرة على المخبر به. وفيه من الدلالة على كمال العقل والحياء والعفة ما لا يخفى. وفيه كذلك كياسة في الحديث؛ فإنَّها لم تطلبه طلباً مطلقاً، بل أعلمته أنَّها جاءت بطلب أبيها؛ لئلا يتوهم ريبة، أو يجترأ عليها.

والحوار بين موسى عليه السلام والفتاة كان قصيراً، على قدر الضرورة، فالفتاة لم تزد على قولها: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ من دون أن يذكر القرآن ما قاله موسى عليه السلام في هذا الموقف. وبهذه الكلمات ينتهي هذا المشهد بين الشاب والفتاة، فلا يزيد عليه، ولا يفسح المجال لغير الدعوة من الفتاة، والاستجابة من موسى عليه السلام.

وقد ذكر بعض المفسرين في ذلك أقوالاً لم يرد بها دليل صحيح. وليس ثمَّة فائدة تعود علينا من ذلك، فالإعراض عن ذلك، والاقتصار على ما جاء في القرآن والسنة أولى.

خامساً: بين الخلوة والاختلاط

خلط الكثير بين الخلوة والاختلاط، فأنزلوا أحكام الخلوة على الاختلاط، وهذا خطأ، فالخلوة غير الاختلاط، ولكل منهما حكمه؛ فأمَّا الخلوة: والتي هي انفراد رجل بامرأة أجنبية، في غيبة عن أعين النَّاس،

فهذا –ولا شك– حرام أبداً، وهو من كبائر الذنوب. فعَنِ ابْنِ عَنْ عُمَرَرضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلاَ لاَ يَخْلُو رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا»(١).

وأمَّا الاختلاط فجائز بضوابطه. وقد دل على ذلك قوله تعالى –في هذه القصة–: ﴿ فَجَآءَتۡهُ إِحۡدَىٰهُمَا تَمۡشِي عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٖ قَالَتۡ إِنَّ أَبِي يَدۡعُوكَ لِيَجۡزِيَكَ أَجۡرَ مَا سَقَيۡتَ لَنَاۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيۡهِ ٱلۡقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفۡۖ نَجَوۡتَ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٥ ﴾ فمجيئ الفتاة وحدها لدعوة موسى وقبوله عليه السلام تلك الدعوة، والسير معها، وإقرار القرآن لذلك، دليل على جواز الاختلاط عند الضرورة، بالضوابط الشرعية. ولو كان ذلك محرماً لما فعله موسى عليه السلام ولما أقره القرآن الكريم؛ يقول الإمام الرازي: " كيف ساغ لموسى عليه السلام أن يعمل بقول امرأة، وأن يمشي معها، وهي أجنبية؟ فإنَّ ذلك يورث التهمة العظيمة!..... ثم أجاب عن ذلك بقوله: وأمَّا المشي مع المرأة فلا بأس به، مع الاحتياط والتورع"(٢). ويقول العلامة الألوسي: "ومماشاته امرأة أجنبية مما لا بأس به في نظائر تلك الحال، مع ذلك الاحتياط والتورع"(٣).

وقد جاء في السنة ما يدل على ذلك، فقد أخرج الشيخان عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّﷺ: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»(٤). فقوله: « إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ» دليل على جواز الاختلاط بضوابطه الشرعية، مع وجود المحرم. وما يزال المسلمون يختلطون في المسجد الحرام والحج، والخروج للجهاد، والبيع والشراء، وغير ذلك.

---

(١) أخرجه البزار في مسنده ٢٧١/١ رقم١٦٧. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، مكتبة العلوم والحكم– المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، (١٩٨٨م)، والحديث: صححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته٤٣٢/١ رقم٤٣١١. المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون. الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، (١٩٨٨م).

(٢) مفاتيح الغيب٥٩٠/٢٤.

(٣) روح المعاني٢٧٤/١٠.

(٤) صحيح البخاري. كتاب النكاح. بَابٌ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ ذُو مَحْرَمٍ وَالدُّخُولُ عَلَى الْمُغِيبَةِ٤٨/٧ رقم٥٢٣٣ صحيح مسلم. كتاب الحج. باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره١٠٤/٤ رقم ٣٣٣٦.

المبحث الثالث: إبداء الرأي، والمشاركة في اتخاذ القرار

قَبِلَ موسى عليه السلام دعوة الفتاة، وذهب معها. وما أن رأى أباها حتى توسم فيه علماً وحكمة، فأخبره خبره، وما جرى عليه منذ أن خرج من مصر، حتى دخل (مدين) فلمَّا سمع الرجل حديثه أمَّنه وطمأنه، فقال سبحانه: ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيۡهِ ٱلۡقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفۡۖ نَجَوۡتَ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٥ ﴾.

ولقد كانت الفتاتان متعبتين من الرعي، متأذيتين من مخالطة الرجال. وكانتا تطمحان إلى الراحة والاستقرار، تبحثان عن الستر في البيت، وعدم الاحتكاك بالرجال في المرعى والمسقى، وقد رأتا من قوة موسى عليه السلام وأمانته، فرغبتا في أن يقوم عنهما بهذا العمل، فطلبت إحداهما من أبيها أن يتخذه أجيراً، وفي ذلك يقول سبحانه: ﴿ قَالَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ ٢٦ ﴾.

ونستشف من حديث الفتاة مع أبيها عدة أمور:

أولاً: إدراك الفتاة المسلمة لطبيعتها، ومعرفة قيمتها

إنَّ المرأة العفيفة الروح، النظيفة القلب، السليمة الفطرة، لا تستريح لمزاحمة الرجال، والاحتكاك بهم، ولا للتبذل الناشئ من هذه المزاحمة، فإذا ما اضطرت المرأة للعمل، والخروج من البيت، فإنَّها تخرج بالضوابط الشرعية. فإن وجدت من يكفيها عناء العمل سعت لذلك، واستقرت في بيتها. وهذا ما كان من شأن الفتاتين؛ فعندما اضطرتهما الحياة للخروج خرجتا بعفة وطهارة ونقاء. فما أن صادفهما موسى عليه السلام ورأتا ما فيه من القوة والأمانة، حتى قالت إحداهما لأبيها: ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ ﴾.

هكذا تدرك المرأة الصالحة أن قيمتها ومكانتها في عدم مزاحمة الرجال والاحتجاب عنهم ما استطاعت إلى ذلك سبيلا؛ ولهذا فرض الله تعالى الحجاب على المرأة كرامة لها، حتى لا تكون أداة للعب الرجال ولهوهم، كما هو حالها في المجتمع الغربي المعاصر الآن، وكما كان حالها في كثير من المجمعات السالفة. فلم يكن الحجاب أبداً تقييداً لحرية المرأة، وإنَّما هو كرامة للمرأة، ورفعة لشأنها؛ لأنَّ المرأة –في نظر الإسلام– درة مصونة، وجوهرة مكنونة، ومعدن نفيس؛ فمن ثمَّ فرض عليها الحجاب، فوضعها –بذلك– في قصر منيف، وأغلق عليها هذا القصر، ولكنَّه أعطاها مفتاحه، فتخرج منه على من شاءت، ولا يدخل عليها إلا من شاءت. تطل من هذا القصر على الدنيا؛ لترى ما شاءت، ومن شاءت، كيفما شاءت، ومتى شاءت، ولا يرها إلا من شاءت.

ثانياً: التفرس والإلمام بما يحيط بها

لقد وهب الله تعالى تيك الفتاتين من الكياسة والفراسة ما مكنهما من معرفة معدن موسى عليه السلام، فقد رأتا من قوته ما مكنَّه من السقي لهما، ورأتا من أمانته وديانته ما جعله عف اللسان والنظر حين توجهت لدعوته، فأشارت إحداهما على أبيها باستئجاره؛ ليكفيها وأختها مؤونة العمل، والاحتكاك بالرجال؛ أخرج الطبراني –في المعجم الكبير– عن ابن مسعودرضي الله عنهما: " قَالَتْ:﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ قَالَ: وَمَا رَأَيْتِ مِنْ قُوَّتِهِ؟ قَالَتْ: جَاءَ إِلَى الْبِئْرِ، وَعَلَيْهِ صَخْرَةٌ لا يُقِلُّهَا كَذَا، وَكَذَا، فَرَفَعَهَا. قَالَ: مَا رَأَيْتِ مِنْ أَمَانتِهِ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَمْشِي أَمَامَهُ، فَجَعَلَنِي خَلْفَهُ" [(١)]. فهو قوي على العمل، أمين على المال. فالأمين على العرض أمين على ما سواه.

وهذان الوصفان ينبغي اعتبارهما في كل من يتولى للإنسان عملاً بإجارة أو غيرها، فإنَّ الخلل لا يكون إلا بفقدهما أو فقد إحداهما، وأما باجتماعهما، فإنَّ العمل يتم ويكمل؛ يقول الزمخشريّ: "وقولها: ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ كلام حكيم جامع لا يزاد عليه؛ لأنَّه إذا اجتمعت هاتان الخصلتان– أعني الكفاية والأمانة– في القائم بأمرك، فقد فرغ بالك، وتم مرادك". وقال أبو حيان: "إذا اجتمعت الأمانة والكفاية في القائم بأمر فقد تم المقصود"[(٢)].

فإن قيل: القوة والأمانة لا يكفيان في حصول المقصود ما لم ينضم إليهما الفطنة والكياسة، فلمَ أُهمل أمر الكياسة؟ قيل: إنَّها داخلة في الأمانة؛ ولهذا قَالَ ابْنٌ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما: "إِنَّ أَفْرَسَ النَّاسِ ثَلاَثَةٌ؛ الْعَزِيزُ حِينَ تَفَرَّسَ فِي يُوسُفَ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: ﴿ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا ﴾ [يوسف:٢١] وَالْمَرْأَةُ الَّتِي رَأَتْ مُوسَى عليه السلام فَقَالَتْ لأَبِيهَا: ﴿ يَـٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا"[(٣)].

---

(١) المعجم الكبير الطبراني ٨٢/٨ رقم٨٧٤١. المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. دار النشر: مكتبة ابن تيمية. القاهرة. الطبعة: الثانية. وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد باب ما جاء في الفراسة ٢٦٨/١٠ رقم١٧٩٤٢. تحقيق حسام الدين القدسي. الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة. عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

(٢) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لجار الله الزمخشري ٤٠٣/٣ دار الكتاب العربي – بيروت. الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ هـ، البحر المحيط في التفسير ٢٩٩/٨.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك للحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ) كتاب معرفة الصحابة. باب ومن مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب٩٠/٣ رقم٤٥٠٩. والأثر صححه الحاكم، ووافقه الذهبي. قَالَ الْحَاكِمُ: "فَرَضِيَ اللَّهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَقَدْ

ثالثاً: إبداء الرأي بأسلوب حسن، واحترام الرأي الآخر

لقد كانت الفتاتان صريحتين مع أبيهما؛ عندما أخبرتاه بلقاء موسى عليه السلام وما كان من أمره معهما. وهذه الصراحة أعطتهما القوة في إعلان رأيهما، ولو أخفتا ما كان من أمرهما مع موسى عليه السلام لما كان لديهما الجرأة في إعلان رأيهما. وبهذه الصراحة استحقت الفتاتان ثقة أبيهما. وقد برز لنا ذلك في مشاهد متعددة من مشاهد هذه القصة.

المشهد الأول: مشهد خروج الفتاتين للعمل. وهذا له دلالته في ثقة الأب فيهما.

المشهد الثاني: مشهد استماع الأب لشهادة الفتاتين في موسى عليه السلام وعدم الظن السيء بهما.

المشهد الثالث: مشهد إرسال الرجل إحدى ابنتيه لدعوة موسى عليه السلام.

وقد كانت لهذه الثقة أثرها في مجاهرة الفتاة برأيها، عندما قالت: ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ ﴾ جاهرت برأيها، ولم تتلعثم، ولم تضطرب، وهي تعرض اقتراحها على أبيها. فهي بريئة النفس، نظيفة الحس، فلا تخشى سوء الظن والتهمة. كما كان لهذه الثقة أثرها في التزام الفتاتين بالعفة والطهارة في خروجهما، مع محافظتهما على حشمتهما وحيائهما.

لقد دل حديث الفتاة مع أبيها على رجاحة عقلها، وحسن حديثها، فقد طلبت منه أن يتخذ هذا الشاب أجيرًا؛ يرعى أغنامهم، ثم ذكرت مبررات طلبها، فقالت كلمة جامعة تدل على نضج عقلها، وحسن رأيها؛ حيث ذكرت القوة والأمانة، التي لا يُزاد عليهما في أي عمل: ﴿إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ﴾ فهو القوي الذي يقوم بأعباء العمل، الأمين المؤتمن عليه.

وهنا نلحظ أنَّ الفتاة عبرت عن رأيها بحرية ووضوح، ثم تركت الأمر لأبيها، فهي لم تتمسك برأيها، ولم تفرضه على أهلها، بحجة الحرية الشخصية، واحترام الرأي، وما إلى ذلك مما نراه في البيئة التي تبعد عن الدين. كما نلحظ أنَّ الرجل استمع لابنته، واحترم رأيها، وأخذ به، ولكن بعد أن وجهه، وقومه.

فالإسلام عندما كفل الحرية للمرأة لم يطلق لها العنان، وإنَّما جعل حريتها مضبوطة بضوابط، هذه الضوابط تحفظ على المرأة أنوثتها، وتصون لها كرامتها، كما تحفظ على المجتمع طهره وعفافه.

أَحْسَنَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمْ" تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى١٤١١ – ١٩٩٠م.

فليســـت الحرية في أن تفرض المرأة رأيها، أو أن تتبذل في قولها، أو أن تتجرد من ثيابها، أو أن تعرض مفاتنها، فتثير الفواحش في المجتمع. والذين ينادون بحرية المرأة في هذا الإطار، إنمَّا ينادون برق المرأة لا بحريتها، لأنَّهم بذلك يجعلون المرأة آلة للهو الرجال ولعبهم. فهم لا ينادون بحرية المرأة، وإنَّما ينادون بحرية الوصل للمرأة، وإشاعة الفواحش في المجتمع.

رابعاً: الثقة في المرأة، واحترام رأيها مع توجيهه

من المعاني البارزة في هذه القصـــة: ما كفله الإســلام للمرأة من حرية الرأي، مع احترامه وتوجيهه، وتقويمه. وقد برز لنا هذا المعنى عندما قالت الفتاة: ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ﴾ فاستمع الرجل لرأي ابنته، ولم يسفهه، وإنما احترمه واستفاد منه، وبنى عليه موقفه، فأخذ برأيها، ولكن بعد أن وجهه، وقومه. فلبى لها طلبها، ولكنَّه لباه بعقلية الكبير المطعمة بالخبرة والحكمة، فلم يأخذ برأي ابنته كلية، ولم يرده كلية، وإنمَّا أخذ الفكرة الرئيسة من كلامها، وبنى عليها ما رآه صالحاً متناسباً معهم. وتلك هي حدود الحرية في الإسلام.

اســتمع الرجل لرأي ابنته، وتفهمه، واقتنع به، خاصـــة أنَّه التمس في موســـى عليه الســـلام القوة والأمانة، ولكن كيف لموســـى عليه الســـلام أن يعمل عندهم، وهو رجل أجنبي، فدخوله وخروجه قد يثير الريبة والشك داخل الأسرة، فكيف يدخل؟ وكيف يخرج؟ والبيت به نساء. والرجل كبير، ضعيف، فماذا يفعل؟

لقد استجاب الرجل لاقتراح ابنته، ولكن بطريقة أخرى؛ طريقة تضمن عمل موســى عليه الســلام عندهم، وهي في الوقت ذاته تضمن للأسرة أمنها واستقرارها، فعرض على موسى عليه السلام أن يزوجه إحدى ابنتيه ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧ ﴾.

عرض الرجل على موســـى عليه الســـلام أن يزوجه إحدى ابنتيه، على أن يكون مهرها خدمتهم، ورعى ماشيتهم ثماني سنين، فإن زادها إلى عشر فهو تفضل منه، لا يُلزم به، جعل ذلك إلى موسى عليه الســلام تفضــلا منه. وهنا يبرز الفارق في التفكير بين عقلية الكبار أصــحاب الخبرات في الحياة، وبين عقلية الشباب الصغار في حل المشكلات؛ الفتاة اختارت الأجنبي الأجير، وأبوها اختار الزوج والأنيس. هي قالت: استأجره. وهو قال: أزوجك، فهي تريد أن تستريح من العمل –وهذا لها– تريد من يقوم مقامها بالعمل –وهذا لها– ولكنَّها أرادت أن تحل المشكلة بمشكلة أخرى؛ مشكلة يترتب على إثرها وجود شاب

أجنبي في البيت، واختلاطه بنساء أجنبيات. وأما الأب فقد اختار حلاً يضمن به راحة بناته، واستقرار أسرته، فعرض عليه إن يزوجه إحدى ابنتيه.

وبذلك استطاع أن يحل المشكلة من دون أن يترتب عليها ضرر؛ إذ تصبح إحدى الفتاتين زوجاً له، فتحرم عليه أمها وأختها. ولا شك أنَّ هذا أنسب للرجل؛ لأنَّه يحتاج إلى معين قوي وأمين، وكذلك هو أنسب لموسى عليه السلام لأنَّه محتاج إلى المأوى، وإلى الأنيس، وإلى الأسرة.

وفي قول الرجل: ﴿ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ ﴾دليل على أنَّ الرجل لم يفرض على موسى عليه السلام فتاة بعينها، وإنَّما خَيَرَهُ بينهما. وأما ما ذكره بعض المفسرين من تعيين الفتاة التي تزوجها موسى عليه السلام وكذلك ما ذكره البعض من أنَّه عليه السلام كان يرغب في فتاة بعينها، وأنَّ تلك الفتاة كانت ترغب فيه، فهو قول لم يرد به خبر صحيح. وحسبنا في ذلك ما جاءنا في كتاب الله تعالى؛ من أنَّ الرجل أراد أن يزوج موسى عليه السلام إحدى ابنتيه، بدون تحديد ولا تعيين. ولو كان في معرفة اسمها فائدة لذكره الله تعالى في كتابه. والله أعلم.

وكما كان الرجل كريماً في أول عرضه، كان كريماً في آخره، فقد وعد موسى عليه السلام بألا يشق عليه، وألا يتعبه في العمل، وأن يكون من الصالحين في معاملته. فقال: ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧ ﴾ لا أريد أن أُدخِل عليك مشقة في شيء، ولن ألزمك بإتمام الأجلين، بل سأبذل قصارى جهدي لأن أكون –إِن شَاءَ اللَّهُ– مِنَ الصَّالِحِينَ في جميع شؤني، لا سيما حسن الصحبة، ولين الجانب، والوفاء بما قلت. ثم استثنى على قاعدة أولياء الله في المراقبة، والاتكال على توفيقه ومعونته، فقال: ﴿ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ قال ذلك تأكيداً على رغبته في سهولة العمل، وفي حسن المعاملة. وتعريفاً بخلقه لموسى عليه السلام لا تزكية للنفس المنهي عنه؛ لأنَّ المنهي عنه هو ما قصد به قائله الفخر والمدح، فأمَّا ما كان لغرض الدين أو المعاملة فلا بأس به.

ومراده من الاستثناء تفويض أمره إلى توفيقه تعالى، لا تعليق صلاحه بمشيئته سبحانه، بمعنى أنَّه إن شاء اللّه تعالى استعمل الصلاح، وإن شاء ﷻ استعمل خلافه، لأنَّه لا يناسب المقام. وهذا أدب جميل في التحدث عن النفس، فهو لا يزكي نفسه، ولا يجزم بأنَّه من الصالحين. ولكن يرجو أن يكون كذلك. وهذا يدل على أنَّ الرجل الصالح، ينبغي له أن يحَّسن خلقه مهما أمكنه، وأنَّ الذي يُطلب منه، أبلغ من غيره.

قبل موسى عليه السلام العرض، وأمضى العقد في وضوح ودقة، وأشهد اللّه عليه، فقال: ﴿ ذَٰلِكَ بَيۡنِي وَبَيۡنَكَۖ أَيَّمَا ٱلۡأَجَلَيۡنِ قَضَيۡتُ فَلَا عُدۡوَٰنَ عَلَيَّۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ ٢٨ ﴾ أي: ذاك الذي تعاهدنا عليه قائم بيننا، لا نخالفه؛ لا أنا عما شرطت عليَّ، ولا أنت عما شرطت على نفسك. ثم يقر عليه السلام العرض، ويبرم العقد، ويوضحه بقوله: ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ ٢٨ ﴾ على ما نقول من هذه الشروط شاهد وحفيظ، فلا سبيل لأحدنا إلى الخروج عن شيء منها. فهو سبحانه الشهيد الموكل بالعدل بين المتعاقدين. وكفى باللّه وكيلاً.

الخاتمة

أهم النتائج

- الأحكام الشرعية المتعلقة بالنساء جاءت لحمايتهن، والمحافظة عليهن، والمرأة في الإسلام لها مكانتها السامية، وحرمتها الخاصة، التي تقوم على الستر، وترتكز على الطهر والعفاف.
- للمرأة الحق في العمل والتصرف في شئونها، والأخذ بقولها، والرواية عنها، وحرية التعبير، واحترام رأيها، وقد أباح لها الإسلام التعامل مع المجتمع، إذا التزمت المرأة بالضوابط الشرعية، ودعت الضرورة إلى ذلك. والضرورة لا تقتصر على الحاجة المادية للنساء، بل يدخل في ذلك حاجة المجتمع أيضاً.
- الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبية محرمة أبداً. وأمَّا الاختلاط، فجائز، إذا كان للضرورة، ورُعيت فيه الضوابط والآداب الشرعية.
- من حقوق المرأة الشرعية: حقها في العمل والتصرف. الأخذ بقولها، والرواية عنها. حرية التعبير. احترام رأيها والثقة فيها.

أهم التوصيات

- أن تُعنى المؤسسات الدينية والتعليمية بتفعيل التفسير الاجتماعي، وحل قضايا المجتمع من خلال القرآن والسنة.
- أن يكون موضوع التفسير الاجتماعي ضمن المقررات التعليمية في المراحل الدراسية.

- أن يُعنى الباحثون والدارسون في مرحلتي الماجستير والدكتوراه بدراسة القضايا الاجتماعية، وحل مشاكل المجتمع من خلال القرآن والسنة.
- يجب علينا أن نقيم حياتنا وفق الشرع، لا وفق العادات والتقاليد.

ما تيسر كتابته في هذا البحث، فما كان فيه من صواب، فهو من الله، فله الحمد أولاً وآخراً، وإن كانت الأخرى فمن أنفسنا. ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن ينفع به. صلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراجع

الألوسي؛ شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (المتوفى:١٢٧٠هـ) (سنة النشر:١٤١٥هـ) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني. تحقيق: علي عبد الباري عطية. الطبعة: الأولى. بيروت. دار الكتب العلمية.

الأندلسي؛ أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية (المتوفى:٥٤٢هـ) (سنة النشر:١٤٢٢هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد. الطبعة: الأولى. بيروت. دار الكتب العلمية.

الأندلسي؛ محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، أثير الدين. (المتوفى:٧٤٥هـ) (سنة النشر:١٤٢٠هـ) البحر المحيط في التفسير. تحقيق صدقي محمد جميل. بيروت. دار الفكر.

البخاري؛ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله (المتوفى:٢٥٦هـ). (سنة النشر:١٤٠٧هـ) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. الطبعة: الأولى. القاهرة. دار الشعب.

البزار؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله، العتكي (المتوفى:٢٩٢هـ) (سنة النشر:١٩٨٨م) مسند البزار في مسنده، المنشور باسم البحر الزخار. المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون. الطبعة: الأولى. المدينة المنورة. الناشر: مكتبة العلوم والحكم.

البغوي؛ محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (المتوفى:٥١٦هـ) (سنة النشر:١٤٢٠هـ) معالم التنزيل في تفسير القرآن. تحقيق عبد الرزاق المهدي. الطبعة: الأولى. بيروت. دار إحياء التراث العربي.

البقاعي؛ إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبو بكر (المتوفى:٨٨٥هـ). نظم الدر في تناسب الآيات والسور. القاهرة. دار الكتاب الإسلامي.

التونسي؛ محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور (المتوفى:١٣٩٣هـ). (سنة النشر:١٩٨٤م) التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) تونس. الدار التونسية للنشر.

الجوهري؛ أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (المتوفى:٣٩٣هـ) (سنة النشر:١٤٠٧هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. الطبعة: الرابعة. بيروت. دار العلم للملايين.

الحموي؛ شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى٦٢٦هـ) (سنة النشر:١٩٩٥م) معجم البلدان. الطبعة: الثانية. بيروت، دار صادر.

الخازن؛ علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر (المتوفى:٧٤١هـ) (سنة النشر:١٤١٥هـ) لباب التأويل في معاني التنزيل. تحقيق تصحيح محمد علي شاهين. الطبعة: الأولى. بيروت. دار الكتب العلمية.

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (المتوفى:٣٨٨هـ) (سنة النشر:١٤٠٢هـ) غريب الحديث تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي. الطبعة: الأولى. بيروت. دار الفكر.

الخفاجي؛ شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى:١٠٦٩هـ) حَاشِيةُ الشِّهَابِ الخفاجي عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي. بيروت. دار صادر.

الدمشقي؛ الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، ابن كثير (المتوفى:٧٧٤هـ) (سنة النشر:١٤٠٢هـ) تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. الطبعة: الثانية. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع.

الرازي، أبو محمد، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر بن أبي حاتم (المتوفى:٣٢٧هـ) (سنة النشر:١٤١٩هـ) تفسير القرآن العظيم تحقيق: أسعد محمد الطيب. الطبعة: الثالثة. المملكة العربية السعودية. مكتبة نزار مصطفى الباز.

الرازي؛ أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، الملقب بفخر الدين (المتوفى:٦٠٦هـ) (سنة النشر:١٤٢٠هـ) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) الطبعة: الثالثة١٤٢٠. بيروت. دار إحياء التراث العربي.

الزبيدي؛ محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، مرتضى (المتوفى:١٢٠٥هـ) (سنة النشر:١٤٠٩هـ) تاج العروس من جواهر القاموس. المحقق: مجموعة من المحققين. الطبعة: الأولى. الناشر: دار الهداية.

الزجاج إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق (المتوفى:٣١١هـ) (سنة النشر:١٤٠٧هـ) معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي. الطبعة: الأولى. بيروت. عالم الكتب.

الزمخشري؛ أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله (المتوفى:٥٣٨هـ) (سنة النشر:١٤٠٧هـ) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. الطبعة: الثالثة. بيروت. دار الكتاب العربي.

السرقسطي؛ أبو محمد قاسم بن ثابت بن حزم العوفي (المتوفى:٣٠٢هـ) (سنة النشر:١٤٢٢هـ) الدلائل في غريب الحديث، تحقيق: د. محمد بن عبد الله القناص. الطبعة الأولى. الرياض. مكتبة العبيكان.

الشربيني؛ شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي الخطيب (المتوفى:٩٧٧هـ) (سنة النشر:١٤٠٧هـ) السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير. القاهرة. مطبعة بولاق.

الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (المتوفى:١٢٥٠هـ) (سنة النشر:١٤١٤هـ) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. الطبعة: الأولى. دمشق. دار ابن كثير.

الشيباني؛ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد (المتوفى:٢٤١هـ) (سنة النشر:٢٠٠١م) مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون. الطبعة: الأولى. بيروت. مؤسسة الرسالة.

الطبراني؛ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (المتوفى:٣٦٠هـ) المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. الطبعة: الثانية. القاهرة. دار النشر: مكتبة ابن تيمية.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى:٣١٠هـ) (سنة النشر:١٤٢٢هـ) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د/عبد الله بن عبد المحسن التركي. الطبعة: الأولى. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

العبسي؛ أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي (المتوفى:٢٣٥هـ) المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت. الرياض. مكتبة الرشد.

القرطبي. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (المتوفى:٦٧١هـ) (سنة النشر:١٩٦٤م) الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الطبعة: الثانية. القاهرة. الناشر: دار الكتب المصرية.

القزويني؛ أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه (المتوفى:٢٧٣هـ) سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية. فيصل عيسى البابي الحلبي.

الماوردي أبو الحسن؛ علي بن محمد البصري، البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى:٤٥٠هـ) النكت والعيون. تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية.

المغلوث؛ سامي عبد الله، أطلس. (سنة النشر:١٤٠٥هـ) تاريخ الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم. الطبعة: السادسة. الرياض. مكتبة العبيكان.

النيسابوري؛ أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) (سنة النشر:١٤١١هـ) المستدرك على الصحيحين. الطبعة: الأولى. بيروت. دار الكتب العلمية.

الهيثمي؛ أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (المتوفى:٨٠٧هـ). (سنة النشر:١٤١٤هـ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق حسام الدين القدسي. القاهرة. الناشر: مكتبة القدسي.

الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي (المتوفى: ٤٦٨هـ) (سنة النشر:١٤١٥هـ) تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، د/ أحمد محمد صيرة، د/ أحمد عبد الغني الجمل، د/ عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: أ.د/ عبد الحي الفرماوي. الطبعة: الأولى. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية.

Characteristics of a Believing Girl in Light of the Qur'anic Story of the Two Midianite Girls in *Surat Al-Qasas*

Muhammad Ibrahim Abdel Halim Muhammad* and **Sharifa bint Ahmed bin Mubarak Al-Ghamdi**

Associate Professor, Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law, Imam Abdul Rahman bin Faisal University, Dammam, KSA

* mimohamed@iau.edu.sa

Abstract. The importance of the research: lies in rooting the treatment of social issues through the Holy Qur'an. The impact of the Characteristics of a good, faithful girl on the development and advancement of society. The research aims to clarify the legal controls that regulate women's relationship with society, and the foundations on which they are based. The research organized three characteristics of the believing girl: First characteristic: carrying out work and tasks, while adhering to Sharia controls. Second characteristic: Engaging in society, with chastity and good morals. Third characteristic: expressing an opinion and participating in decision-making. The research adopted the approach: inductive, analytical, and deductive. This study concluded with a number of results including the fact that the most important of which is that we shall evaluate our lives according to Sharia law, not according to customs and traditions. A woman shall have the right to work and to act in their affairs, to follow their words and narratives, to have freedom of expression, and to respect their opinions. Islam has allowed them to deal with society if women abide by Shari'a regulations, and it was necessary to do so.

*Keywords***:** Midian, Moses, Two women, Shyness, Hired him, Strong, Trustworthy.